

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

رقم التبليغ:	١٠٠٠
بتاريخ:	٢٠٢١/٧/٥

ملف رقم:	٥٠٧١/٢/٣٢
----------	-----------


 جمهورية مصر العربية
 مجلس الدولة
 رئيس الجمعية العمومية لتسمى الفتوى والتشريع
 المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

**السيد الأستاذ/ وزير الزراعة واستصلاح الأراضي
رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للإصلاح الزراعي**

تحية طيبة، وبعد

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٦٨٥) المؤرخ ٢٠١٩/٣/١٧، بشأن النزاع القائم بين الهيئة العامة للإصلاح الزراعي ووزارة الدفاع والإنتاج الحربي، بخصوص إلزام الأخيرة بأداء مقابل الانتفاع بقطعة الأرض ملك الهيئة العامة للإصلاح الزراعي بمساحة (٠ س/ ٣ ط/ ١٠ ف) تعادل (٤٢٥٢٥) م^٢ والكائنة بحوض الجبل/٢ بناحية سنهور البحرية بالفيوم المقام عليها نادى القوات المسلحة خلال الفترة من عام ١٩٧٨ حتى عام ٢٠١٨ طبقاً لتقدير اللجنة العليا لتثمين أراضي الدولة.

وحاصل الوقائع- حسبما يبين من الأوراق- أن وزارة الدفاع والإنتاج الحربي تضع يدها على قطعة الأرض المشار إليها ملك الهيئة العامة للإصلاح الزراعي، والمشهرة برقم (٩٨٦) لسنة ١٩٦٤، وهي استيلاء قبيل الخاضعة/ ليلى حسن نشأت، طبقاً للمرسوم بقانون رقم (١٧٨) لسنة ١٩٥٢ بشأن الإصلاح الزراعي، وبجلستها المعقودة فى ٢٧/١١/٢٠١٨ قامت اللجنة العليا لتثمين أراضي الدولة بتقدير مقابل الانتفاع بالمشاحة المشار إليها من تاريخ وضع اليد عليها فى ١٩٧٨، ولدى مطالبة الهيئة



٢١٦٦٣

مجلس الدولة
 مركز المعاديات
 مركز الفتوى والتشريع

تابع الفتوى ملف رقم: ٥٠٧١/٢/٣٢

(٢)

العامه للإصلاح الزراعي وزارة الدفاع بسداد مقابل الانتفاع وفقاً لما قدرته اللجنة العليا المشار إليها، امتنعت عن السداد، وبناء على ذلك طلبتم عرض النزاع على الجمعية العمومية.

وقد سبق عرض النزاع على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ٣٠ من مايو عام ٢٠٢٠م الموافق ٧ من شوال عام ١٤٤١هـ، فقررت تكليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة فنية برئاسة مدير الإدارة العامة للمساحة بمحافظة الفيوم، وعضوية ممثل عن كل من طرفي النزاع، تكون مهمتها- بعد الاطلاع على جميع أوراق النزاع- تحديد المساحة الإجمالية للأرض محل النزاع، وتحديد الجهات الإدارية واضعة اليد عليها، والمساحة التي تخص كل جهة من الجهات واضعة اليد، وسند وضع اليد أو سند ملكيتها للأرض، وبيان ما إذا كانت مساحة العقد المشهر برقم (٨٦) لسنة ٢٠٠٥ شهر عقارى الفيوم هي ذاتها مساحة العقد المشهر برقم (٩٨٦) لسنة ١٩٦٤ من عدمه، أو وجود تداخل في جزء من المساحة ومقدار هذا التداخل إن وجد، وتحديد نوع المبانى المقامة على كل مساحة، ومقابل الانتفاع الملزمة بسداده كل جهة فى ضوء قرار اللجنة العليا لتثمين أراضى الدولة المحدد لمقابل الانتفاع سالف البيان، وبيان المستندات الدالة على ذلك تفصيلاً، على أن تودع اللجنة تقريرها مرافقاً له محاضر أعمالها وجميع المستندات والأوراق التي بُنيت عليها نتيجة هذا التقرير لدى الجهة عارضة النزاع التي تلتزم بتقديمه إلى الجمعية العمومية قبل انعقاد جلسة ٢٠٢٠/٩/٩م تمهيداً للفصل في النزاع.

وتُفيد: أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ٩ من يونيو عام ٢٠٢١م الموافق ٢٨ من شوال عام ١٤٤٢هـ، فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن نكول الجهة الإدارية طالبة الرأي أو عرض النزاع عن تزويد جهة الفتوى المختصة بما طلبته من بيانات ضرورية لإبداء الرأي في الموضوع، أو الفصل في النزاع، رغم حثها على ذلك أكثر من مرة، إنما ينبئ عن عدولها عن طلب الرأي، أو طلب عرض النزاع على الجمعية العمومية بما يوجب معه حفظ الطلب.

وترتيباً على ما تقدم، ولما كان الثابت من الأوراق أن الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع قد انتهت بجلستها المعقودة في ٣٠ من مايو عام ٢٠٢٠م إلى تكليف طرفي النزاع بتشكيل اللجنة الفنية



تابع الفتوى ملف رقم: ٥٠٧١/٢/٣٢

(٣)

المشار إليها سلفاً، وتم إخطار الجهة عارضة النزاع (الهيئة العامة للإصلاح الزراعي) بذلك بموجب كتابها رقم (١٢٤٠) المؤرخ ٢٠٢٠/٦/٣٠م، غير أن الأوراق خلت مما يفيد قيام الجهة عارضة النزاع باتخاذ أي إجراءات نحو تنفيذ ما كلفتها به الجمعية العمومية، مما حدا بالمكتب الفني للجمعية العمومية إلى مخاطبتها بموجب الكتاب رقم (٢٠٢٩) المؤرخ ٢٠٢٠/١١/١٧م، ثم بكتابه رقم (٢١٨) المؤرخ ٢٠٢١/٢/٢٣م، وتضمن هذا الكتاب الأخير أن عدم موافاة الجمعية العمومية بالتقرير المشار إليه يُعد عدولاً عن طلب عرض النزاع، إلا أنها - وعلى الرغم من ذلك - نكلت عن موافاة الجمعية العمومية بتقرير اللجنة، الأمر الذي يبيئ عن عدول الجهة عارضة النزاع عن طلب عرضه على الجمعية العمومية، مما يتعين معه حفظه، دون أن يغل ذلك يد الهيئة عارضة النزاع عن معاودة الطلب مستقبلاً في ضوء ما يترأى لها بعد انتهاء اللجنة من أعمالها وإعداد التقرير المشار إليه.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى حفظ طلب عرض النزاع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريراً في: ٥ / ٧ / ٢٠٢١

رئيس

الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

المستشار/
يسرى هاشم سليمان الشيخ
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

